



DJS 1762:2025

First draft

Third edition

ع ت ٢٠٢٥/١٧٦٢

النسخة الأولى

الإصدار الثالث

مشروع تصويت

(تعديل)

بطاقة البيان – المعيار العام لوضع بطاقة البيان على عبوات المواد العلفية
labeling – General standard for labeling feedstuff

هذه الوثيقة مشروع تصويت تم توريده لإبداء الرأي والملاحظات. لذلك فهو عرضة للتغير والتعديل، ولا ينبغي الرجوع إليه كمواد صفة قياسية أردنية إلا بعد اعتمادها من قبل مجلس الإدارة.

مؤسسة المواصفات والمقاييس

المملكة الأردنية الهاشمية

المحتويات

المقدمة

١	١ - المجال
١	٢ - المصطلحات والتعاريف
٣	٣ - الأطر العامة ^{الهيئة العامة}
٤	٤ - الاشتراطات الإلزامية للبيانات الإيضاحية
٦	المراجع

تم توزيعه لإيلاء الرأي والملاحظات. لذلك فهو عرضة للتغيير والتعديل ولا يجوز الرجوع إليه كمواصفة قياسية أردنية إلا بعد اعتمادها من قبل مجلس الإدارة.

المقدمة

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية هي الهيئة الوطنية للتقييس في الأردن، حيث يتم إعداد المواصفات القياسية الأردنية من خلال لجان فنية، وتكون هذه اللجان عادةً مشكلة من أعضاء ممثلين للجهات الرئيسية المعنية بموضوع المواصفة القياسية، ويكون لهذه الجهات الحق في إبداء الرأي والملاحظات حول هذه المواصفة القياسية، وذلك أثناء فترة تعميم مشروع التصويت سعياً لجعل المواصفات القياسية الأردنية مواثمة للمواصفات القياسية الدولية والإقليمية والوطنية قدر الإمكان، وذلك من أجل إزالة العوائق الفنية من أمام التجارة وتسهيل انسياب السلع بين الدول.

تتم هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية وفقاً للدليل العمل الفني لمديرية التقييس ١-٢/٢٠٠٥، الجزء ٢: قواعد هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية.

وبناءً على ذلك فقد قامت اللجنة الفنية الدائمة للأعلاف والإضافات العلفية ٣٦ بدراسة المواصفة القياسية الأردنية ٢٠١٦/١٧٦٢ الخاصة ببطاقة البيان - المعيار العام لوضع بطاقة البيان على عبوات المواد العلفية، ومشروع المواصفة القياسية الأردنية ٢٠٢٥/١٧٦٢ الخاص ببطاقة البيان - المعيار العام لوضع بطاقة البيان على عبوات المواد العلفية وأوصت باعتماد المشروع المعدل كقاعدة فنية أردنية ٢٠٢٥/١٧٦٢، وذلك استناداً للمادة (١٢) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

قائمة أعضاء اللجنة التأسيسية
التي تم تشكيلها في ١٢/٢٥/٢٠٢٥، وذلك استناداً للمادة (١٢) من قانون المواصفات
كما وافقت قياسية أردنية إلى بعد اعتمادها من قبل مجلس الإدارة

بطاقة البيان - المعيار العام لوضع بطاقة البيان على عبوات المواد العلفية

١- المجال

تختص هذه المواصفة القياسية الأردنية بالمعلومات والبيانات الواجب توفرها على بطاقة بيان المواد العلفية المعبأة أو السائبة المنتجة محلياً والمستوردة، بالإضافة إلى ما قد تنص عليه المواصفات القياسية الأردنية للمنتج نفسه من اشتراطات أخرى تتعلق بالطاقت والبيانات الإيضاحية.

٢- المصطلحات والتعاريف

لأغراض هذه المواصفة القياسية الأردنية تستخدم المصطلحات والتعاريف الواردة أدناه:

١-٢

بطاقة البيان

أي بيان أو إيضاح أو علامة أو صورة أو زيادة أو أي بيانات وصفية أخرى تكتب أو تطبع أو تحتم أو تنسج أو تحفر على المنتج و/أو مواد التعبئة والتغليف الخاصة بالمنتج أو تكون متصلة أو مرفقة به

٢-٢

المادة العلفية

مواد العلف المستخدمة في تغذية الحيوان بغض النظر عن مصدرها سواء أكانت بصورتها الطبيعية أو محفوظة أو مصنعة وتستخدم بشكل منفرد أو مخلوط وتشمل الإضافات العلفية

٣-٢

العلف المصنّع

أي مادة أو مخلوط من المواد العلفية التي جرى عليها أي من العمليات التصنيعية حتى تمام تجهيزها

٤-٢

العلف الخام

أي مادة علفية لم تخلط تستخدم في تغذية الحيوانات سواء أكانت من مصادر حيوانية أو نباتية مصرح بها

٥-٢

الإضافات العلفية

مواد يمكن إضافتها للأعلاف بغرض تعويض النقص في القيمة الغذائية و/أو تحسين خواص العلف و/أو الحفاظ على جودته و/أو الوقاية و/أو المحافظة على النمو الطبيعي مثل: مضادات الأكسدة، محسنات النكهة، محسنات اللون، المواد المساعدة على التماسك، الإنزيمات، مضادات الكوكسيديا، مضادات الفطريات، مانعات التكتل، الفيتامينات، الأملاح المعدنية، الأحماض الأمينية ... إلخ

٢-٦

المكونات العلفية

أي مادة تستخدم في تصنيع أو تحضير المنتج النهائي ومصرح باستخدامها

٢-٧

المادة المساعدة في التجهيز

أي مادة لا تستخدم كعلف في حد ذاتها ولكن تستخدم عن قصد في تجهيز المواد العلفية لتلبية أغراض تكنولوجية معينة أثناء عمليات المعاملة أو التجهيز، وقد تتخلف عنها متبقيات أو مشتقات في المنتج النهائي بشكل لا يمكن تجنبه ولا تؤثر على صحة الحيوان أو الإنسان أو البيئة

٢-٨

المواد العلفية المعدلة وراثياً

المواد المعدلة وراثياً - سواء نباتي أو حيواني - التي تدخل في تغذية الحيوان سواء أكانت من مواد معدلة وراثياً أو تحتوي عليها أو أنتجت من أحياء معدلة وراثياً

٢-٩

مخاليط الإضافات العلفية (بريمكس)

مخلوط من الفيتامينات و/أو الأملاح المعدنية و/أو الأحماض الأمينية و/أو الإنزيمات و/أو غيرها، يضاف إلى الماء أو يحمل على مادة مصرح بها، ويستخدم في تصنيع الأعلاف لتخصيص كفايتها

٢-١٠

المعبوة

أي مادة تعبأ بها المادة العلفية وقد تتكون من عدة أنواع أو وحدات من مواد التغليف

٢-١١

العلف السائب

دكمة

المادة العلفية غير المعبأة

٢-١٢

تاريخ الإنتاج

التاريخ الذي تصبح فيه المادة العلفية بشكلها النهائي الذي تحدد البيانات المدونة على بطاقة البيان صفاته

١٣-٢

تاريخ التعبئة

التاريخ الذي وضعت فيه المادة العلفية في العبوة التي ستباع فيها مباشرة

١٤-٢

سنة الحصاد

سنة جني المحصول العلفي

١٥-٢

تاريخ الانتهاء

التاريخ الذي يدل على انتهاء صلاحية استهلاك المادة العلفية أو يفضل استهلاكها قبل هذا التاريخ ضمن ظروف التخزين المحددة وفقاً لبطاقة البيان

١٦-٢

الإرسالية

الطرد

كمية المادة العلفية التي تصل للمركز الجمركي والمنظم بها معاملة جمركية أو إذن تسليم أو بوليصة واحدة وقد تكون سائبة أو معبأة ضمن صناديق أو كراتين أو شلالات أو عبوات معدنية أو براميل ... إلخ

١٧-٢

التشغيلية

كمية محددة من المادة العلفية تم تصنيعها (إنتاجها) في فترة زمنية محددة في عملية تصنيعية واحدة أو سلسلة متوالية من العمليات بحيث تكون متجانسة

١٨-٢

الدفعة

تشغيلية واحدة أو أكثر أو جزء من تشغيلية تم إنتاجها في فترة زمنية محدودة، وفي عملية مستمرة تصف أن يكون المنتج النهائي له نفس الخواص والعلامة التجارية ومعايير الجودة المحددة

٣- الاشتراطات العامة

يجب توفر الاشتراطات العامة التالية في بطاقة البيان بحيث:

١-٣ لا تعرض للبيع أي مادة علفية معبأة بدون بطاقة بيان مدون عليها جميع البيانات الإيضاحية الواردة في هذه المواصفة القياسية الأردنية.

٢-٣ لا تعرض في بطاقة البيان للمادة العلفية أي معلومة تنطوي على الزيف أو التضليل أو الخداع أو بأي شكل قد يؤدي إلى انطباع خاطئ بشأن صفاتها بأي حال من الأحوال.

٣-٣ لا توصف المادة العلفية المعبأة أو تعرض في بطاقة البيان التي توضع عليها عبارات أو صور، أو أي طريقة أخرى تشير بشكل مباشر أو غير مباشر، إلى منتج آخر أو توحى به مما يؤدي إلى الخلط بينهما أو بأي طريقة تجعل المشتري يعتقد أن هذه المادة العلفية مرتبطة بالمنتج الآخر.

٣-٣ لا تحمل المادة العلفية بطاقة بيان ملصقة فوق بطاقة بيان أخرى بقصد إخفاء المعلومات الواردة على البطاقة الأصلية.

٣-٥ تحتوي بطاقة البيان المخصصة للمواد العلفية المعدة لتغذية الحيوانات الأليفة بشكل واضح بحيث لا يمكن إخفاؤه عبارة "مخصصة لتغذية الحيوانات الأليفة" مع ذكر أو الإشارة إلى نوع الحيوان المخصص له.

٣-٦ يدون على بطاقة بيان المواد العلفية المصنعة بموجب امتياز من شركات أجنبية أو عربية أو أية فروع لها الاشتراطات الواردة في البند ٤ من هذه المواصفة القياسية الأردنية وأن يكون اسم الشركة الصانعة وبلد المنشأ وعنوان الشركة مدون بشكل بارز.

٣-٧ تكون البيانات الإيضاحية الخاصة ببطاقة البيان ظاهرة ويصعب إزالتها وواضحة يسهل على المستهلك قراءتها في الظروف العادية للشراء والاستعمال، ويجب ألا يتم إخفاء هذه البيانات الإيضاحية بأي شيء آخر مرسوم أو مكتوب أو مطبوع، كما يجب أن تكون بلون يختلف عن لون خلفيتها.

٣-٨ ألا تستعمل أي مسميات أو رموز أو علامات أو صور أو إشارات أو عبوات بأية أشكال تتضمن أي إساءة للأديان والمعتقدات ورموزها أو تخالف القيم والعادات التي يرفضها المجتمع أو المحظورة أو الممنوعة بموجب أي تشريعات أخرى.

٣-٩ تكون جميع الادعاءات المذكورة على بطاقة البيان مدعمة بدراسات ووثائق تثبت صحتها، على سبيل المثال لا الحصر: منتج عضوي، منتج خال من منتجات الحنزير.

٣-١٠ يمنع وضع شعار و/أو علامة المطابقة لأنظمة الإدارة بجميع أنواعها على المنتج أو بطاقة البيان، لكن يسمح فقط بوضع عبارة على بطاقة بيان المنتج تحوي: اسم الشركة الحاصلة على الشهادة، نوع نظام الإدارة الخاضع للشهادة واسم الجهة المانحة للشهادة.

٤ - الاشتراطات الإلزامية للبيانات الإيضاحية

يجب أن تحتوي بطاقة البيان للمواد العلفية المعبأة على المعلومات الواردة أدناه باللغة العربية أو الإنجليزية ما لم تشترط المواصفات القياسية الأردنية الخاصة بالمواد العلفية غير ذلك على أن تكون واضحة وسهلة القراءة:

٤-١ اسم المنتج: بحيث يكون اسم المادة العلفية وليس مجرد اسم النوع مثال: "الإضافات العلفية للدواجن".

٤-٢ فصيلة أو ففة أو نوع الحيوان الذي أعدت له المادة العلفية.

٣-٤ الاسم التجاري للمادة العلفية "إن وجد".

٤-٤ اسم وعنوان الصانع أو المعبأ كما يجوز ذكر اسم الموزع أو المستورد أو المصدر بالإضافة إلى اسم وعنوان الصانع.

٥-٤ وزن المنتج في العبوة للمواد العلفية الصلبة أو حجم المنتج للمواد العلفية السائلة بوحدة النظام الدولي.

٦-٤ بلد المنشأ للمادة العلفية، وإذا جرى للمادة العلفية أية عملية تجهيز أدت إلى تغيير طبيعتها الأصلية يكون بلد المنشأ هو البلد الذي جرت فيه عملية التجهيز الأخيرة، أما إذا تمت عملية تعبئة فقط للمنتج فيذكر بلد التعبئة بالإضافة إلى بلد المنشأ الأصلي.

٧-٤ فترة التشغيل للمواد العلفية المعبأة.

٨-٤ سنة الحصاد للمحاصيل العلفية السائلة.

٩-٤ سنة الحصاد وتاريخ التعبئة للمحاصيل العلفية المعبأة.

١٠-٤ تاريخ الإنتاج وتاريخ الانتهاء للمواد العلفية المعبأة.

١١-٤ أي شروط خاصة بالتخزين.

١٢-٤ نسبة الاستخدام وطريقة الاستعمال واحتياطات السلامة العامة للمواد العلفية التي تستدعي ذلك.

١٣-٤ المكونات العلفية ما عدا العلف الخام المرتبة ترتيباً تنازلياً حسب نسبها الكتلية.

١٤-٤ ذكر الإضافات العلفية "إن وجدت" في قائمة المكونات مع ذكر الاسم المحدد لها وبجوز كتابة الرقم الدولي لهذه الإضافات إلى جانب الاسم المحدد.

١٥-٤ إذا تضمنت المادة العلفية أي إضافات علاجية أو وقائية، يجب أن يوضع ذلك ويخط بارز مباشرة تحت اسم المنتج، على أن يذكر في قائمة المكونات نوع وكمية هذه الإضافات العلاجية والغرض من إضافتها وفترة الأمان وأية احتياجات تحذيرية أخرى.

١٦-٤ المادة الحاملة "إن وجدت" لمواد الإضافات العلفية.

١٧-٤ التحليل الكيميائي للمادة العلفية حسب المواصفات القياسية الخاصة بكل مادة علفية.

١٨-٤ شهادة تحليل تبين التحليل الكيميائي للمادة العلفية السائلة.

١٩-٤ إذا احتوى المنتج على بروتين من أصل حيواني يجب أن يوضح نوع الحيوان.

٢٠-٤ إذا احتوى المنتج على بروتين غير حقيقي (يوريا) يجب توضيح ذلك في المكونات وفي التحليل الكيميائي ويحظر استخدام بروتين غير حقيقي (اليوريا) للمجترات التي لم يكتمل تطور الكرش فيها.

٢١-٤ يجب عدم الخلط بين المكونات والتحليل الكيميائي:

مثال:

المكونات: صوديوم كلوريد (ملح)، ثنائي كالسيوم الفوسفور، أكسيد المغنيسيوم.

التحليل: صوديوم ٣٪، كالسيوم ١٦٪، فوسفات ١٢٪، مغنيسيوم ٢,٥٠٠ مغ.

٢٢-٤ العبارات والعلامات التحذيرية اللازمة أينما دعت الحاجة لها.

المراجع

- المواصفة القياسية الأردنية ٢٥/٩، بطاقة البيان - بطاقة البيان للمواد الغذائية المعبأة مسبقاً.
- المواصفة القياسية الخليجية ١٨٢٧/٢٠٠٧، بطاقة البيان للمنتجات الصناعية.
- المواصفة القياسية الأردنية ٢٢/١١٩، بطاقة البيان - بطاقة بيان المنتجات الصناعية.
- اللائحة الفنية الخليجية ٢٤٨٧/٢٠٢١، بطاقة البيان - المعيار العام لبطاقة البيان على عبوات المواد العلفية.

"هذه الوثيقة مشروع نصيبت تم توافقه لإبداء الرأي والملاحظات. لذلك فهو عرضة للتغيير والتبديل ولا يجوز الرجوع إليه كمواصفة قياسية أردنية إلا بعد اعتمادها من قبل مجلس الإدارة"